

بحار الأنوار

[68] موتاهم إلى الشام (1). بيان: الظاهر أن خروجهم من مصر ودخولهم البحر كانا موقوفين على طلوع القمر، وكان أوحى إلى موسى عليه السلام أنه لا يطلع القمر حتى تخرج عظام يوسف. 5 - ارشاد القلوب: للديلمى، روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان إذا أراد الخلوة بنفسه أتى طرف الغري، فبينما هو ذات يوم هناك مشرف على النجف فإذا رجل قد أقبل من البرية راكبا على ناقة وقدامه جنازة فحين رأى عليا عليه السلام قصده حتى وصل إليه وسلم عليه، فرد عليه السلام وقال: من أين ؟ قال: من اليمن قال: وما هذه الجنازة التي معك ؟ قال: جنازة أبي لادفنه في هذه الارض، فقال له علي عليه السلام: لم لا دفنته في أرضكم ؟ قال: أوصى بذلك وقال: إنه يدفن هناك رجل يدعى في شفاعته مثل ربعة ومضر فقال عليه السلام له: أتعرف ذلك الرجل ؟ قال لا قال: أنا وإي ذلك الرجل، ثلاثا، فادفن فقام ودفنه. 6 - المصباح: قال: لا ينقل الميت من بلد إلى بلد، فان نقل إلى المشاهد كان فيه فضل، ما لم يدفن، وقد رويت بجواز نقله إلى بعض المشاهد رواية والاول أفضل (2). 7 - النهاية للشيخ: فإذا دفن في موضع فلا يجوز تحويله من موضعه، و قد وردت رواية بجواز نقله إلى بعض مشاهد الائمة عليهم السلام سمعناها مذاكرة والاصل ما قدمناه (3). 8 - مجمع البيان: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال: لما مات يعقوب حمله يوسف عليه السلام في تابوت إلى أرض الشام فدفنه في بيت المقدس (4).

_____ (1) عيون الاخبار ج 1 ص 259، علل الشرايع ج 1 ص 280 الخصال ج 1 ص 96. (2) مصباح الشيخ ص 17. (3) النهاية: ص 10. (4) مجمع البيان ج 5 ص 266. _____